Ministry of Health
Specialized Medical Centers
Nasser Institute Hospital

وزارة الصحة
أمانة المراكز الطبية المتخصصة
معهد ناصر للبحوث و العلاج

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة لتوريد الاحتياجات السنوية الاكياس البلاستيكية

جلســـة 17 / 03 /2026م

سعر الكراسة :- 299 جنيـــة .

التامين الابتدائي :- 60000 جنيـــة .

طابع الشهيد

الشروط العامه

1- محتويات كراسة الشروط والمواصفات:

* الشروط العامة والخاصة.
* المواصفات الفنية.
* جداول الأسعار ومستلزمات التشغيل.
* عقد التوريد النموذجى.

2- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة/الممارسة

تخضع هذه المناقصة/الممارسة العامه لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات الصادرة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحتة التنفيذية رقم 692لسنه 2019م وتعديلاته،والقانون رقم (5) لسنة 2015 فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية .ويجوز لأصحاب الشركات

المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية – كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض ويخولة كافة الصلاحيات.

3- الأيضاحات

يحق لأصحاب العطاءات المحتملين أو من قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق فى طلب أى ايضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة قبل التاريخ المحدد لأنعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام والموضح بمستندات الطرح وعلى ادارة التعاقدات الرد عليها قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لاتقل عن سبعه أيام .

4- لغة تقديم العطاء

اللغة العربية هى اللغة المعتمدة فى كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد – وفى حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتعين ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد – ويعتبر النص العربى هو المعول علية فى حالة الأختلاف أو الالتباس فى المضمون.

5- الشكاوى

فى حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه أو جهة التعاقد بالتزاماتها أوبمهامها القانونية،يحق للشركة التقدم الى الجهة الأدارية بشكواها كتابة بخصوص أى اجراء من الأجراءات التعاقد وفى ذات التوقيت اخطار مكتب الشكاوى التعاقدات العمومية بصورة منها، واذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الأدارية يكون له الحق فى التقدم بشكواه الى مكتب شكاوى العمومية الكائن مقره بأبراج وزارة المالية – امتداد رمسيس. برج رقم (1) للنظر والفصل فى الشكوى وذلك قبل اللجوء الى جهات القضاء.

6- الموافقة على الشروط

يعتبر تقدم العطاء موافقا على كافة شروط ومواصفات واحكام المناقصة/الممارسة من خلال مشاركتة فى عملية تقديم العروض ويحق للمعهد استبعاد العرض المخالف لذلك:

7- التأمينات

* التأمين المؤقت

يجب أن يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت بأحدى الصورتين التاليين:

* الدفع والتحصيل الالكترونى.
* بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الأدارية مبلغا يوازى التأمين المطلوب.
*أو خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى وفى الوقت المحدد للسداد.

* التأمين النهائى

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدى التأمين النهائى خلال عشرة أيام عمل تبدأمن اليوم التالى لاخطارة بقبول عطائة – بما يساوى 5% من قيمة أجمالى الترسية وذلك باحدى الصور التالية:

* الدفع والتحصيل الالكترونى.
* بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الأدارية مبلغا يوازى التأمين المطلوب.
* خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى فى ذات الجهة الأدارية أو غيرها وفى الوقت المحدد للسداد.
* ويتم الأحتفاظ بالتأمين النهائى طوال مدة الضمان المتعاقد عليها، وفى حالة عدم أدائة فى المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة – بموجب اخطار يرسل له بخدمة البريد السريع، عن طرق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الألكترونى أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أى اجراء أخر، الغاء العقد أو تنفيذة بواسطه أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها.

* ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حق الجهة الأدارية،
كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين أنه المتسبب فيها من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء، وفى حالة عدم كفايتها تلجأ الى خصمها من مستحقاته لدى اى جهة ادارية أخرى، أيا كان سبب الأستحقاق، وذلك كله مع عدم الأخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائة من حقوق بالطريق الأدارى.
* تعفي المنشأت الصغيره والمتناهيه في الصغر من نصف التأمين الابتدائي وكذلك نصف التأمين النهائي شريطه ان تقدم الشركه مايفيد كونها منشأه صغيره او متناهيه في الصغر وذلك من هيئه التنميه الصناعيه واتحاد الصناعات المصريه والجهات المعنيه بذلك طبقا" للقانون رقم 5 لسنه 2015 (قرار رئيس الجمهوريه)

8- مدة سريان العطاءات

مدة سريان العطاءات 90 يوم(تسعون يوما) من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديرة بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة المعهد وحتى نهاية مدة سريان العطاء ولايحق لمقدم العطاء تغيير أو تعديل أيه شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية.

9- مدة المناقصة

المناقصة لمدة عام تبدأ من تاريخ صدور أمر التوريد للمورد وللمستشفى الحق فى إلزام المورد فى الإستمرار فى التوريد موضوع المناقصة بنفس الشروط والأسعار والمواصفات المتعاقد عليها بعد إنتهاء مدة التعاقد الأصلية بنسبة 15% من إجمالى حجم التعاقد أو لحين الإنتهاء من مناقصة العام التالى .

10- العروض البديلة وتجزئة التوريد

- للشركة المتقدمة الحق فى تقديم عرض واحد أو عروض مرادفة ويشمل كافة التفاصيل التى تمكن من دراسته ، ويحق للمعهد تجزئة الأصناف محل المناقصة بين أكثر من شركة اذا كان ذلك فى صالح العمل.وللجهة حق الأختيار عند اصدار أوامر التوريد ما لم يذكر فى الشروط الخاصة ما يخالف ذلك.
- ينص مقدم العطاء صراحة على أصل البضاعة المقدمة – محلى – أو مستورد – مع ذكر اسم الجهة التى تم الإستيراد منها فى حالة الإستيراد مع تقديم نموذج 14س وكلاء وموافقة الجهات المعنية لإعتماد إستخدام هذه المنتجات وتداولها بالسوق المصرية مع تقديم الكتالوجات الفنية الأصلية الموضحة للمنتج وصناعته وتكوينه 0
- يلتزم المورد بتقديم شهادة منشأ للأصناف المتقدم فيها - ينص صراحة فى حالة ارتجاع العينة للشركة بعد ذلك- وفى حالة عدم ذكر ذلك تكون العينات المقدمة من حق المستشفى0
- ويحظر على مقدمى العطاءات بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة مالم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لاتسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء.
الزام مقدمي العطاءات بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسيه المعتمده لا يقل عن 40% من قيمه العرض – ويتم تقديم تعهد بهذا الموضوع .
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادات الداله علي استيفاء نسبه المكون الصناعي من اتحاد الصناعات المصريه بعد اعتماد الهيئه العامه للتنميه الصناعيه.
- علي جميع الشركات المنتجه تقديم مايفيد جوده الاصناف وتوفر خدمات مابعد البيع من حمايه وصيانه معتمده وتدريب وقطع الغيار .

11- اعداد وتقديم العطاء

- يسلم العطاء داخل مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة.
يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند اعداد عطاءها الألتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها ان وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم(182) لسنة 2018 ولائحته التنفيذية وأحكام القانون رقم(5 لسنة 2015)فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود

الحكومية ولائحتة التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذى يثبت بالدراسة مخالفتة لاى من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام.

12- سحب العطاء

اذا قام مقدم العطاء بسحب عطائة قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للمعهد دون حاجة الى أنذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ أية اجراءات أو اقامة الدليل على حصول ضرر،اواستيدائة من أى مبالغ مستحقة لديها، او لدى أى جهة ادارية اخرى له.

13- المراسلات

أ- أثناء اجراءات المناقصة/الممارسة:

تكون جميع المخاطبات والأخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمناقصة/الممارسة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها للسكرتارية العامة بمعهد ناصر للبحوث والعلاج أو أرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو الفاكس على رقم 22039236/24328771

ب- خلال التعاقد والتنفيذ

ويجب أن تكون كافة المخاطبات أو المراسلات المتبادلة من والى معهد ناصر للبحوث والعلاج والمتعاملين والمتعاقدين معها بما فى ذلك الأخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقا على أن تكون صادرة من الأشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الأحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها اما بايصال موقع بالتسليم أو أرسالها بالبريد السريع أو الفاكس.

وتكون جميع المخاطبات والأخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية،ويلزم تسليمها للمعهد فى مقره المحدد فى العقد مع الحصول على ايصال موقع بالتسليم أو ارسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس الذى تحدده الجهة المتعاقده وبشرط اثبات تسليمه وفى حالة تغيير أى من الطرفين لمقره المحدد فى العقد، يلتزم بأخطار الطرف الأخر بالتغيير مسبقا وقبل خمسة عشر يوما على الأقل من حدوث التغيير.

14- حظر تعديل العطاء

يجب تسلسل العطاء المقدم من الشركه طبقاً للتسلسل المدون بكراسه الشروط والمواصفات .

لا يعتد بأى عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز.

15- النزول عن العقد

لايجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط فى جمهورية مصر العربية، ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الأخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يخل قبول نزولة عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الأدارية قبله من حقوق.

16- توقيتات تسليم العطاء

يقدم العطاء على العنوان التالى:-

مستشفى معهد ناصر – 1351ش كورنيش النيل – أغاخان – شبرا – الأدارة المالية بإداره التعاقدات - وذلك قبل جلسه فتح المظاريف المحدده لها يــوم الثلاثاء الموافق 03/17/ 2026م حتى تمام الساعه الثانيه عشرة ظهراً بأسم السيد الأستاذ الدكتور/مدير عام المستشفى،"ولايعتد بأى عطاء اوتعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على اى تعديل لصالح الجهه الإداريه يقدم من صاحب اقل العطاءات المطابقه للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر فى اولويه العطاء".

17- التقييم الفنى للعطاءات

* الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة.
* الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة.
* سابقة الأعمال فى مجال موضوع المناقصة.

18- أسس التقييم المالى

يتم التقييم المالى بين العروض المقبولة فنيا على أساس الأفضل شروطا والأقل سعرا.

19- مدة التوريد

مدة التوريد لاتقل عن خمسة عشر يوما ولا تزيد عن شهرين من تاريخ اصدار أمر التوريد.

20- الغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات

يحق للمعهد الغاء المناقصة/الممارسة قبل البت فيها اذا استغنى عنها نهائيا أو اذا اقتضت المصلحة العامه ذلك،ويحق للمعهد اصدار اضافات أوحذف أو تعديل لمضمون أى بند أو مستند من مستندات المناقصة بموجب اخطار الى جميع الشركات المتنافسة التى قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام على أن تعتبر أى اضافة أو حذف أو تعديل تم اخطار الشركات المتنافسة بها جزءا لا يتجزأمن هذه الشروط وملزما فى أى مرحلة من مراحلها.

- يحق لجميع المستشفيات والمراكز التابعة للأمانة التوريد لها بنفس الشروط والأسعار المتعاقد عليها طوال مدة العقد وفقاً لإحتياجاتها دون أن يكون للمتعاقد مع المستشفى حق الإعتراض على ذلك ودون توقف على إرادته أو المطالبة بأى تعويض 0

- يلتزم المورد بتوريد الأصناف المتعاقد عليها فى الميعاد أو المواعيد المحددة خالصة جميع المصروفات والرسوم والضرائب ومطابقتة لأمر التوريد وللمواصفات أو العينات المعتمدة

21- الفحص والأستلام

يتم الفحص والأستلام طبقا لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحتة التنفيذية بمعرفة لجنة فنية تشكلها ادارة المعهد، وتلتزم الشركة المتعاقدة بأخطار ادارة المعهد كتابتا بمواعيد وتواريخ تسليم الأصناف على أن ترفق باخطارها صورة من مستندات الأستلام التى سوف يتم الأستلام بناء علية لتلاشى أى معوقات ادارية تحول دون الأستلام فى المواعيد المحددة، ويتم استلام الأصناف طبقا للشروط الفنية كما ورد بالعقد وأمر التوريد على أن يتم التوريد خلال أيام ومواعيد العمل الرسمية بمقر المعهد.

22- طريقة السداد

لن يتم صرف دفعات مقدمة وسيتم استبعاد العطاءات التى تشترط ذلك.

ويتم سداد ثمن الأصناف للشركة التى يتم الترسية عليها بعد اتمام اجراءات الفحص والأعتماد خلال ثلاثون يوما وذلك عن طريق الدفع الالكترونى مع تقديم رقم حساب الشركة الراسى عليها بخطاب معتمد من البنك بسداد مستحقاتها عن طريق الدفع الألكترونى وذلك وفقا لأحكام المادة 45 من قانون تنظيم التعاقدات العامة التى تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018م.

23- التنفيذ ومقابل التأخير

على الشركة القيام بتوريد(الأصناف) موضوع التعاقد فى المواعيد المتفق عليها فى العقد وطبقا للجدول الزمنى المقدم فى عرضها والمذكور بأمر التوريد واذا تقاعست أوتأخرت فى التوريد موضوع التعاقد أو اذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه،أو اذا امتنعت عن تنفيذ أى التزام ناشىء عن التعاقد، يكون لجهة التعاقد الحق فى مصادرة لتأمين النهائى فضلا عن حق الجهة فى الرجوع على الشركة بمقابل تأخير عن المدة التى تأخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق علية وطبقا للجداول الزمنية المدرجة بالعقد، ولا يدخل فى حساب مدة التأخير مدد التوقف التى يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها، ويوقع مقابل التأخير او الأعفاء منه طبقا لما هو وارد بالقانون رقم 182) لسنة 2018 بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية.

24- مسئولية الشركة عن أعمالها

تكون الشركة مسئولة عن الأضرار التى قد تترتب على وجود أى عيوب فنية للأصناف التى يتم توريدها، وتتحمل كامل المسئولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب. وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التى ستتحملها الجهة الادارية أذا ظهرت أى عيوب فنية تحول دون استخدام الأصناف خلال فترة الضمان.

25- تنفيذ العقد و مخالفة شروط العقد

يجوز للجهة فسخ العقد أو تنفيذة على حساب الشركة المتعاقدة اذا أخلت بأى شرط جوهرى من شروطة ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد،مع تعزيزة فى ذات الوقت بالبريد الألكترونى أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد.

أى نزاع ينشأ يكون الفضل فيه من إختصاص محاكم مجلس الدولة دون سواها 0

26- المظروف الفنى:

- كراسة الشروط والمواصفات

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأمن العقد الذى سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التى سيسند اليها التوريد ولا يعتد بأى تعديل فى الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات.- الإلتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الطرح - يراعى الا يحتوى المظروف الفنى على أية اسعار مالية وسيتم استبعاد أى عطاء يتضمن فى مظروفه الفنى ذلك.

يجب أن يحتوى المظروف الفنى على المستندات الأتية

1) ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة.
2) ما يفيد سداد التأمين المؤقت بأسم معهد ناصر للبحوث والعلاج.
3) بيان بالشكل القانونى للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانونا.
4) شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية(القيمة المضافة).
5) البطاقة الضريبية سارية واخر اقرار ضريبى لنفس العام .
6) السجل التجارى للشركة.
7) المستندات الدالة على سابقة الأعمال فى نفس مجال المناقصة/الممارسة.
8) تسجيل بالفاتورة الألكترونية .

بالأضافة الى ماسبق يجب تقديم:

- شهادة وزارة التجارة والصناعة(السجل الصناعى) أن وجدت.
- المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد من وزارة التجارة الصناعة وسارى(مصلحة الرقابة الصناعية) باسم الشركة المتقدمة لصيانة الاصناف محل المناقصة/الممارسة وسيتم استبعاد الشركات التى تقدم مركز صيانة لشركات أخرى.
- أن يكون صاحب العطاء وكيل معتمد أو موزع معتمد للماركة المقدم عنها عطائه مع اثبات ذلك بالأوراق الرسمية المعتمدة والموثقة من الجهات المختصة(14س وكلاء أن وجدت) ويحق للجهة الأدارية الأطلاع على الأصول فى حاله الطلب.

- الكتالوجات الصلية

تلتزم الشركة بتقديم الكتالوجات ضمن المظروف الفنى المقدم منها – ويتعين على الشركة أن توضح أى اختلافات فنية بين عرضها الفنى والكتالوج المرفق حتى تتمكن اللجنة الفنية من الوقوف على تلك الأختلافات ولتلاشى أى معوقات ادارية أو فنية قد تنشأ نتيجةهذا الأختلافات

في حاله اخلال المنشأت الصغيره المتناهيه في الصغر بشروط التعاقد او بأحكام القانون فسوف يتم حرمانها من الاعفاء المنصوص عليه في الماده 7 من القانون والماده 14 من اللائحه لمده عام – وفي حاله تكرار ذلك يحرم نهائيا" من الاعفاءات وذلك طبقا" للقرار 656 لسنه 2015 الصادره في شأن القانون رقم 5 لسنه 2015 .

- تكون الاولويه في الشراء للإنتاج المحلي.
واذا رغب فى ابداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى.
ولايلتفت إلى إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

27- المظروف المالى

يجب ان يحتوى المظروف المالى على المستندات الأتية:-

يقدم العرض المالى من أصل + صورتين.
يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابى معتمد بأسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف المالى 0
1)السعر الأساسى لكل صنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة.
2)خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذى يتم تحويل امر الدفع علية.
[أ] - تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل فى الوحدة 0
- ويجوز فى حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة فى الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية وتتم معادلتها بالعملة المصرية بالسعر المعلن فى تاريخ فتح المظاريف 0
- ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء 0
[ب] – لايجوز الكشط أو المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً وتوقيعه 0
[ج] – لايجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه 0
- واذا رغب فى ابداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى.
- ولايلتفت إلى إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.
[د]- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعا منه عن الدخول فى المناقصة/ الممارسة إلى هذا الصنف .
[ه] – يبين فى قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعا فى مصر او فى الخارج ويترتب على عدم صحة هذه البيانات .كلها أو بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين
[و]- الفئات التى حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أياً كان نوعها التى يتكبدها بالنسبه إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الاعمال وتسليمها للجهة الإداريه والمحافظه عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

بالأضافة الى ماسبق يجب تقديم

شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة عن اتحاد الصناعات المصرية أن وجدت .

28- انهاء التعاقد

يحق لجهة التعاقد انهاء العقد فى حالة صدور قوانين مستجدة من الحكومة والتى قد يكون لها تأثير مباشر على التوريد أو الخدمات محل العقد، وعلى الشركة فور استلامها اخطار الجهة بأنهاء العقد، وطبقا لما هو مذكور بالأخطار، ايقاف كافة أعمال التوريد والأرتباطات مع من أسندت اليهم بعض الأعمال أو مع أى جهات أخرى تؤدى أى خدمات لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بهذا العقد.

وطبقا لشروط وبنود العقد، يتم تسوية مستحقات الشركة بطريقة عادلة وطبقا لجدول الأسعار وفى اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتى تم توريدها وتم قبولها والواردة بالعقد والتى وردتها أو نفذتها الشركة بالفعل قبل تاريخ اخطارها بأنهاء العقد.
كما يجوز لجهة التعاقد انهاء العقد اذا تسببت الشركة أو أخلال (جوهريا) بالعقد. ويتضمن الأخلال الجوهرى بالقعد على سبيل المثال وليس الحصر:
توقف الشركة عن الالتزام بتنفيذ التعاقد.
أن تعلن الشركة عن افلاسها أو تعلن عن تصفية أعمالها لسبب غير اعادة هيكلة مؤسستها أو الأندماج مع أخرين – بشرط أن لا تخل بالتزاماتها وطبقا لنصوص وبنود العقد.
اذا اعتبرت جهة التعاقد أن عدم معالجة مشكلة أو أصلاح عيب معين عليها اخلال جوهريا بالعقد وفشلت الشركة فى معالجة المشاكل أو القيام بالأصلاح فى خلال المدة الزمنية المنصوص عليها فى بنود العقد.
أن تتأخر الشركة فى أداء أو أنهاء الالتزامات طبقا لما هو متفق علية أو كما هو موضح فى بنود العقد.

29- التقاعس عن الأستلام

يجب على معهد ناصر استلام الأصناف فى المواعيد المحددة بالعقد حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها بالعقد، وللمتعاقد حال تقاعس الجهة المتعاقدة عن الأستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

30- الشطب من سجلات الموردين

اذا تبين أن الشركة المتنافسة/ المتعاقده قد استلمت بنفسها أو بواسطة غيرها الغش أو التلاعب فى تعاملها مع الجهة أو فى حصولها على العقد أو أساءت استخدام أى بند من بنود كراسة الشروط أو نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم (182) لسنة 2018م ولائحتة التنفيذية فأنه سيتم اتخاذ الأجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية.

ادارة التعاقدات الشئون القانونية الشئون المالية

مدير عام المعهد
د / محمود سعيد

بيانات مقدم العطاء

☒ اسم الجهة مقدمة العطاء:----------
☒ الأسم التجارى لها:----------
☒ الكيان القانونى
☒ (شركة أشخاص-توصية بسيطة-):----------

☒ نشاط الجهة مقدمة العطـاء:----------

☒ رأس المال:----------

☒ العنوان:----------

☒ رقم التليفون:----------

☒ رقم الفاكس:----------

☒ رقم السجل التجارى:----------

☒ جهة وتاريخ السجل التجارى:----------

☒ جهة ورقم البطاقة الضريبية:----------

☒ اسم المأمورية التابع لها:----------

إقـــــــرار

أقر أنا مدير شركة/----------

بطاقة ضريبية رقم/---------- ملف رقم/----------

مأمورية/----------

Ministry of Health
Specialized Medical Centers
Nasser Institute Hospital

وزارة الصحة
أمانة المراكز الطبية المتخصصة
معهد ناصر للبحوث و العلاج

وعنوانى/ ----------

بأننى موافق على جميع الشروط المذكوره بالكراسه وملتزم بها قانونيا وماليا-وتعتبر جزء لايتجزأ من هذا العطاء المقدم بجلسة / / 2026

وهذا اقرار منى بذلك0.....

عقـــــد تـــــــوريد

اسم الجهة : مستشفى معهد ناصر الموضوع : ----------
رقم العقد:----------
إنه فى يوم ------- الموافق / / 202
فيما بين كل من :-
1- اسم الجهة : مستشفى معهد ناصر ومقرها:1351كورنيش النيل0أغاخان ويمثلها فى التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ الدكتور/ ----------بصفته مدير عام المستشفى وينوب عنه فى التوقيع السيد/---------- بالتفويض رقم ----------

(طرف أول)

2- اسم المورد ---------- ومقره-- --------
----------ويمثله فى التوقيع على هذا العقد السيد/ ----------بصفته/-----
----

(طرف ثانى)

تـــــــــــــــــــــــــــــمهيد

بناء على المناقصة/الممارسة ------ رقم ( ) لسنة----------التى طرحها الطرف الأول بشأن توريد ---------- وفقاً للشروط والمواصفات الخاصة بموضوع المناقصة/الممارسة ---- ---وما أوصت به لجنة البت فى المناقصة/الممارسة ------ بجلستها المعقودة يوم ----- الموافق / / 20من قبول السعر المقدم بمبلغ---------فقط (---------- جنيه لاغير)وموافقة السيد الأستاذ الدكتور/---------- بتاريخ / / 200على تلك التوصية وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما واتفقاً على الآتى:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجنة البت المشار إليها وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعطاء المقدم من الطرف الثانى وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزء لايتجزأ من أحكام هذا العقد 0

البند الثانى

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الآتى: ____----------

شروط التوريد: .....
شـروط الـدفع: .....
شروط التسليم: .....
شـــروط أخرى: .....

شاملة كافة الضرائب والرسوم0

البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الاصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد وهى---------- من تاريخ اليوم التالى لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه من الطرف الأول0

البند الرابع

إذا تأخر الطرف الثانى فى توريد الأصناف المطلوبة عن الميعاد المحدد بالعقد فتوقع عليه غرامة بالنسب وفى الحدود المبينه والمنصوص عليها بالمواد 23من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم182لسنة 2018 0

البند الخامس

يلتزم الطرف الثانى بتسليم الأصناف الراسية عليه بمخازن الطرف الأول0

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بسداد قيمة الأصناف الراسية على الطرف الثانى بعد الفحص والإستلام بالإيصال الرسمى اللازم 0

البند السابع

إذا أخل الطرف الثانى بأى شرط من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الالتجاء إلى القضاء فسخ العقد أو إسناد التوريد لأية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه وفى حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كلة مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه بمالم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى 0

البند الثامن

يلتزم الطرف الثانى بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين وفى حالة قيامه بالتوريد بناء على طلب الطرف الأول إلى جهة أخرى غير المتعاقد على التوريد إليها يجب أن ترافق الفواتير مستندات تثبيت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات إلى الطرف الثانى 0

البند التاسع

*** يضمن الطرف الثانى صلاحية الاصناف التى يقوم بتوريدها ضد عيوب الصناعة ----------**
*** يقر الطرف الثانى أن لديه مركز خدمة وصيانة بجمهورية مصر العربية وكذا مركز لتوريد قطع الغيار للأصناف التى يقوم بتوريدها 0**
*** يتعين على الطرف الأول إختبار عينة عشوائية من الأصناف الموردة بمخازنه قبل قبول الكمية الموردة وسيتم الدفع بعد عمل التجارب والفحص والإستلام للكمية المقبولة فقط 0**
*** يتم تقديم شهادة إختبار المصنع أو إجراء تحليل معملى وذلك حسب ما يتطلبه نوعية الصنف المورد 0**
*** أية اشتراطات خاصة أخرى تراها الجهة الإدارية لازمة لتنفيذ هذا العقد 0**

البند العاشر

قام الطرف الثانى بإيداع خزينة الطرف الأول مبلغ ----------بموجب خطاب ضمان نهائى رقم------على البنك ---------- أو شيك ----------أو إيصال رقم ----------بتاريخ ------ -وهو قيمة التأمين النهائى المستحق بواقع 5% من القيمة الإجمالية ولايرد للطرف الثانى الإ بعد إنتهاء مدة التوريد0

البند الحادى عشر

تسرى أحكام القانون رقم 182لسنة2018 الصادر بشان تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها على هذا العقد 0

البند الثانى عشر

تختص محاكم مجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التى قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد 0

البند الثالث عشر

اقر الطرفان بأن العنوان الوارد بهذا العقد محلا مختاراً لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التى ترسل عليه تنتج كافة أثارها القانونية وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول

البند الرابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثانى نسخة واحدة منها واحتفظ الطرف الأول بباقى النسخ للعمل بها عند اللزوم 0

الطرف الثانى **الطرف الأول**

اللاحتياجات السنوية الاكياس البلاستيكية لسنة 2025-2026 بالمستشفى

م	أســـم الصـــنف	الوحدة	الكمية	ملاحظات
1	أكياس كبيرة شديدة التحمل	كيلو	9000	حسب العينة
2	أكياس صيدلية كبيرة 40طول*25سم بالشعار	كيلو	8200	حسب العينة
3	أكياس صيدلية وسط 35*30 سم بالشعار	كيلو	8200	حسب العينة
4	أكياس صيدلية صغيرة 25*20سم بالشعار	كيلو	5000	حسب العينة
5	أكياس بيضاء كبيرة 110*60سم بالشعار	كيلو	7000	حسب العينة
6	أكياس بيضاء وسط 60*50سم بالشعار	كيلو	7000	حسب العينة

7	أكياس خضراء 110*60سم بالشعار	كيلو	8000	حسب العينة
8	أكياس حمراء 110*60سم بدون شعار	كيلو	2000	حسب العينة
9	أفيز عربة الارست	عدد	5000	حسب العينة

الشروط والمواصفات الفنية للاكياس البلاستيكيه المستخدمه بالمعهد

❖ **الشروط العامة :**

- صوره ضوئيه من البطاقه الضريبيه
- صوره ضوئيه مايفيد الاشتراك فى ضريبه القيمه المضافه
- صورة ضوئيه بما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامه
- صوره ضوئيه من السجل التجارى
- صورة ضوئيه ما يفيد بتسجيل الشركه بمنظومه الفاتوره الالكترونية
- بيان موضح من الشركه المتقدمه يفيد بعنوان الشركة وارقام التواصل (التليفون –الفاكس- الموبيل-البريد الالكترونى -.....)

❖ **الشروط الفنيه العامه :**

- سابقه اعمال للشركه المقدمه للتوريد لمنشات صحيه

- المواد البلاستيكيه تكون درجه اولى وليس لها رائحه نفاذه
- المواد البلاستيكه مصنوعه من ماده البولى ايثلين عالى الكفاءاه
- يجب ان يكون الكيس البلاستيكى معتم
- يجب ان يكون اللحام للكيس دوبل (مزدوج)
- يجب ان يكون الاكياس مطبوع عليها شعار المعهد (طباعه ثابته)
- يجب على الشركه المتقدمه تقديم عينه على الاقل لكل بند من الاصناف بالمقاس المطلوب للمعاينه والتجربه الفنيه
- يتم التنسيق للتوريد مع اداره المعهد ليتم التوريد حسب الاحتياج
- تلتزم الشركة الموردة بالالوان المفعله بالمعهد (ابيض معتم للغسيل النظيف والتعقيم – اخضر للغسيل المتسخ – ابيض معتم للصيدليه – بخلاف اكياس النفايات الطبيه الخطره واكياس شديده التحمل لناتج الفرم للنفايات

❖ **شروط اكياس جمع المخلفات وفقا للائحه التنفيذيه لقانون المخلفات رقم 202 لسنه 2020:**

▪ **اكياس جمع النفايات الطبية الخطرة :**

- حجمه يتناسب مع معدل تولد النفايات المنتجه بالمكان
- مصنوع من البولى بروبلين او البولى ايثلين ويفضل ان يكون البلاستيك قابل للتحلل ومطبوع عليه اسم المنشاه
- سمك الكيس لا يقل عن 80 ميكرون
- الكيس احمر شفاف غير قابل للتمزق
- ان يكون مطبوع عليه علامه الخطر البيولوجى بجانب وجود افيز لغلق الاكياس (او شرائط لزوم غلق الاكياس)
- ان تكون الخامه خاليه من الكادميوم او الرصاص او اى معادن ثقيله فى احبار الطباعه او الالوان المكسبه للون الكيس

▪ **اكياس جمع ناتج الفرم والتعقيم للنفايات الطبيه الخطرة (اكياس شيده التحمل):**

- اكياس بيضاء شفافه
- السمك لا يقل عن 80 ميكرون

- حجمه يتناسب مع الهود وحله التجميع لجهاز معالجه النفايات المستخدمه بالمعهد على ان يكون (70 عرض x 90 طول) او (80 عرض x متر طول)
- الكيس غير قابل للتمزق
- يتحمل سخونيه المنتج لعدم التعرض للحرائق
- ان يكون مطبوع على الكيس اسم المعهد وبطاقه يدون بها التاريخ
- يتوافر افيز او شرائط لزووم غلق الاكياس
- الاكياس مصنوعه من ماده البولى بروبلين او البولى ايثلين ان تكون الخامه خاليه من الكادميوم او الرصاص او اى معادن ثقيله فى احبار الطباعه او الالوان المكسبه للون الكيس

❖ المقاسات المطلوبه لانواع الاكياس المختلفه :

نوع الاكياس	الاستخدام	الطول	العرض
اكياس بيضاء كبيرة عليها شعار المعهد	للغسيل النظيف – التعقيم	110	60
اكياس بيضاء متوسطه عليها شعار المعهد		60	50
اكيس خضراء كبيره عليها شعار المعهد	للغسيل المتسخ	110	60
اكياس صيدليه كبيرة عليها شعار المعهد	لصرف الادويه من الصيدليه	40	25
اكياس صيدليه متوسطه عليها شعار المعهد		35	30
اكياس صيدليه صغيره عليها شعار المعهد		25	20
اكياس حمراء كبيرة بدون شعار	لزوم مغسلة الموتى	110	60
اكياس شديده التحمل ابيض شفاف	لرفع ناتج الفرم والتعقيم للنفايات الطبيه الخطره بعد المعالجه	90 أو متر	70 أو 80

ملحوظة :-

لا يتم التوريد الا حسب إحتياج المخزن .